

ما الحكم عند اختلاف العلماء في مسألة من المسائل ؟ | فضيلة

الشيخ صالح آل الشيخ

صالح آل الشيخ

اما العمل في امر اختلف فيه الناس بين مصحح ومخطئ. وقد اشتبه علي الامر والمشكل انه ليس امر يمكن تحديده فهو يتعلق بمنهج دعوي وامر ونهي. وطلبة العلم الكبار اختلفوا فيه اختلافا شديدا. والعلماء لم يصرحوا - [00:00:00](#) فيه بشيء يشفي الغليل بل انهم يقولون بكلام يحتمل التأويل فارشدونا رفع الله درجاتكم لم يظهر لي مراد السائل بيقين في الحالة التي يريدها. ولكن العلماء ورثة الانبياء. فاذا اجملوا - [00:00:20](#) فان الاجمال مقصود وليس هروبا. واذا فصلوا فان التفصيل مقصود. وقد اثني اثني عمر بن عبد العزيز على صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم. بقوله انهم على علم وقفوا. وببصر نافذ كفوا. والراسخون في العلم هم ورثة - [00:00:40](#) الانبياء وقد اخذوا بهذه الخصلة العظيمة. فاذا تكلموا تكلموا بعلم واذا وقفوا وقفوا بعلم. وقد يكون الاجمال في بعض الحالات من الحكمة. ويكون مقصودا ويكون افضل من التفصيل وان كان في الاحكام الشرعية - [00:01:04](#) على وجه العموم التفصيل هو المتعين. الا لحكمة كما قال ابن القيم في النونية فعليك بالتفصيل والتبيين فالاطلاق والاجمال دون بيان قد افسد هذا الوجود. ولكن نجد ان من النصوص الشرعية - [00:01:27](#) ما هو مجمل فيبقى على اجماله. والمجمل معناه ما لم يتبين معناه. بهذا نقول للسائل ولغيره اهل العلم في واقعة او في مسألة او في تقييم الحال او غير ذلك اذا اجملوا فكن مجملا مثله - [00:01:47](#) واذا فصلوا ففصل مثل تفصيلهم لانك تكون تابعا غير محكم لرأيك ولهواك. وهذه لا شك الناس فيها طبقات ودرجات. هم درجات عند الله. والله بصير بما يعملون - [00:02:10](#)